للوزن او لنبة نسبة للنخع قبيلة من اليمن عن ابن قيس علقمة
عن ابن مسعود عبد الله فجملة الاقوال التي في النظم
خمسة وهي التي حكاها ابن الصلاح فال الناظم وفي المسئلة
اقوال اخر ذكرتها في الشرح الكبير جملتها على ما ذكره ستة عشر
ويمكن الزيادة عليها ولم من عممه من زيادة اى واعتب
من عمم الحكم الاسانيد في ترجمة واحدة لصحابي واحد بان جعله بأصحية صح
عاما لجميع الاسانيد كان يقول اصح الاسانيد مالك عن نافع
عن ابن عمر كما مر لشدة الانتشار والحاكم بذلك على خطر
من الخطا كما قيل في مثله في قولهم ليس في الرواة من اسمه
كنا سوى فلان بل ان كان ولا بد ينبغي له ان يقيد كل ترجمة بصحابيها
او بالبلدة التي منها اصحاب تلك الترجمة كما اختاره الحاكم
لانه اقل انتشارا فيقول اصح اسانيد عمر الزهري عن
سالم عن ابيه عن جده واصح اسانيد ابن عمر مالك عن نافع عن ابن
عمر واصح اسانيد المكيين سفين بن عيينة عن عمرو بن دينار
واصح اسانيد اليمانيين معمر عن همام بن منبه عن ابي هريرة
واصح اسانيد المصريين الليث عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير
عن عقبة بن عامر وهكذا قال النووي في اذكاره ولا يلزم من
هذه العبارة صحة الحديث فانهم يقولون هذا اصح ما جاء في الباب
وان كان ضعيفا ومرادهم ارجحه واقله ضعفا انتهى وفي ذلك ضعفا
اصح مسلسل وسياتي في محله واقتصر في النظم على تكلمهم على
اختلافهم في اصحية الاسانيد لانها الاهم والا فقد تكلموا على اوهاها
كما قال الحاكم وغيره اوهى اسانيد ابي هريرة السري بن اسمعيل
عن داود بن يزيد الاودي عن ابيه عن ابي هريرة واوهى اسانيد ابن

مسعود

مسعود شريك عن ابي فزارة عن ابي زيد عن ابن مسعود واوهى
اسانيد انس داود بن المحبر عن ابيه عن ابان ابن ابي عياش عن انس
وفائدته ترجيح بعضها على بعض وتمييز ما يصلح للاعتبار مما
لا يصلح

اصح كتب الحديث

اول من صنف في الحديث الصحيح الامام محمد هو ابن اسمعيل
البخاري ولا يرد موطا الامام مالك لانه وان كان سابقا فمؤلفه
لم يتقيد بالصحيح الذي مر تعريفه لانه ادخل فيه المرسل والبلاغ
والمقطوع ونحوها على سبيل الاحتجاج فليس هو اول من صنف
في الصحيح لانصراف الصحيح بقرينة ال العهدية الى الصحيح
المذكور وخص اى البخاري اى صحيحه بالترجيح اى بترجيح
ما اسنده منه دون تعاليقه وتراجمه واقوال الصحابة وغيرهم
على سائر الصحاح لتقدمه على غيره في الفن والامام مسلم
اى صحيحه بعد اى بعد صحيح البخاري وضعا بلا نزاع وصحة
كما ذهب اليه الجمهور وهو الصحيح المشهور وبعض اهل الغرب
مع حافظ عصره ابي علي الحسين بن علي النيسابوري شيخ الحاكم
فضلوا ذا اى صحيح مسلم على صحيح البخاري لكن لو نفع تفضيلهم
لقبل منهم لكنه لم ينفع لعدم تصريحهم بالتفضيل وان كان
كلامهم ظاهرا فيه عرفا ولان البخاري اشترط في الصحة اللقي
ومسلم اكتفى بالمعاصرة وامكان اللقي ولاتفاق العلماء على ان
البخاري اجل منه واعلم منه بصناعة الحديث مع ان مسلما
تلميذه قال الدارقطني لولا البخاري لما راح مسلم ولا جاء وقيل
بما سوا وقيل بالوقف وبالجملة فكتاباهما اصح كتب الحديث
واما قول الشافعي ما على وجه الارض بعد كتاب الله اصح كتاب

مخطوطات ... جامعة الرياض

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)